



## رقم (٩٥) لسنة 2021

### بشأن تعديل سياسة تصنيف البيانات

#### رئيس مجلس الإدارة

- بعد الاطلاع على القانون رقم 37 لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات ، والمعدل بالقانون رقم 98 لسنة 2015 .
- وعلى المرسوم رقم 312 لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 993 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/7/13 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 37 لسنة 2014 المشار إليه .
- وعلى المرسوم رقم 312 لسنة 2018 بتجديد تشكيل مجلس إدارة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.
- وعلى قرار الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات رقم (9) لسنة 2021 بتاريخ 2021/1/17 بشأن سياسة تصنيف البيانات.
- وعلى موافقة مجلس الإدارة للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات باجتماعه 2021/9 رقم بتاريخ 2021/5/30 .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

### قرر

#### ( مادة أولى )

تسري أحكام السياسة المرفقة بهذا القرار (سياسة تصنيف البيانات) على جميع مؤسسات الدولة بقطاعيها الحكومي والأهلي وتستثني الجهات ذات الطابع العسكري والأمني في دولة الكويت.



# CITRA

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات  
COMMUNICATION & INFORMATION TECHNOLOGY REGULATORY AUTHORITY

## (مادة ثانية)

يلغى جميع ما يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

## (مادة ثالثة)

على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات .

## (مادة رابعة)

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار .

م. سالم مثير الأذينة

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات